

سجود الحائض للتلاوة

س21: هل تسجد الحائض للتلاوة ؟ ج21: لا يجوز للحائض قراءة القرآن ولا مسّ المصحف إلا عند الضرورة: كخوف نسيان، أو قراءة في الفصل الدراسي، لكن متى كانت تستمع للقارئ وسجد القارئ رجلاً كان أو امرأةً جاز لها أن تسجد على القول الصحيح أن سجود التلاوة ليس صلاة، وإنما هو عبادة مستقلة لا تلزم له شروط الصلاة كالطهارة وستر العورة واستقبال القبلة، فلها -والحال هذه- أن تسجد تبعاً لقارئ القرآن إذا سجد.